



Distr.
GENERAL

A/38/742
19 December 1983
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والثلاثون
البند ١٠٨ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر : السيد ايفين فونتين أورتيز (كوبا)

- ١- قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة الثالثة المعقودة في ٢٣ أيلول / سبتمبر ١٩٨٣ أن تدرج في جدول أعمالها البند المعنون " الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ " . وقررت الجمعية في جلستها الرابعة ، المعقودة في نفس اليوم ، أن تحيل البند الى اللجنة الخامسة .
- ٢- ونظرت اللجنة في هذا البند في جلساتها ٦١ ، و ٦٩ ، و ٧٣ المعقودة في ١٢ و ١٦ و ١٩ كانون الأول / ديسمبر . وكان أمامها الوثائق التالية :
(أ) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية عن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث : المنح المقدمة من أجل المساعدة الطارئة في حالات الكوارث (A/38/476) ؛
(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية عن التدريب والبحث : معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (A/38/7/Add.20) ؛
(ج) تقرير الأمين العام عن أداء الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ (A/C.5/38/49 و Add.1-33) وتقرير اللجنة الاستشارية المتعلق بالموضوع (A/38/748) .

٣- ووافقت اللجنة دون تصويت ، في جلستها ٦١ المعقودة في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ، على اعتماد اضافي قدره ٢٤٠ دولار تحت الباب ٢٢ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ .

٤- وقررت اللجنة في جلستها ٦٩ المعقودة في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ، أن يتم تمويل السلفة المقدمة الى معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث والمنصوص عليها في مشروع القرار A/C.2/38/L.47/Rev.1 من اعتماد اضافي قدره ٨٨٦ دولار تحت الباب ٣٣ المؤقت من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ .

٥- ومما قرره اللجنة في جلستها ٧٣ المعقودة في ١٩ كانون الأول / ديسمبر تخويل الأمين العام الدخول في التزامات تصل الى ١ دولار لعام ١٩٨٤ من أجل الموارد اللازمة للشروع في الأنشطة المطلوبة في الفقرة ٥ من الفرع الثاني من مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية (A/38/702/Add.3 ، الفقرة ١٨ ، مشروع القرار الأول) ، على أن تؤخذ من الوفورات المحققة في الميزانية البرنامجية ١٩٨٢-١٩٨٣ .

٦- وفي الجلسة ذاتها قررت اللجنة بأغلبية ٥٨ صوتا مقابل ١٣ صوتا وامتناع ٨ أعضاء عن التصويت أن توصي بأن توافق الجمعية العامة على التقديرات المنقحة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ بالمبالغ المبينة في عواميد التقديرات المنقحة في الجدولين ١ و ٢ من المرفق الأول لتقرير الأمين العام (A/C.5/38/49) ، على أن يـزـداد المبلغ الخاص بالباب ٢٢ بواقع ٢٤٠ دولار ، ويدرج مبلغ ٨٨٦ دولار تحت الباب ٣٣ المؤقت المعنون " سلفة الى معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث " ويزداد المجموع الخاص بأبواب المصروفات تبعا لذلك .

٧- وفي الجلسة ذاتها قررت اللجنة دون اعتراض رجاء المقرر عكس المقررات التي اتخذتها اللجنة في اطار البند ١٠٨ من جدول الأعمال في شكل مشاريع قرارات ستعرض على الجمعية العامة للموافقة عليها .

٨- وتتجلى التعليقات والملاحظات المبداءة خلال مناقشة هذا البند في المحاضر الموجزة للجلسات (انظر A/C.5/38/SR.61 ، و 69 ، و 73) .

توصيات اللجنة الخامسة

٩- توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات التالية :

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين

١٩٨٣-١٩٨٢

ألف

الاعتمادات النهائية في الميزانية لفترة السنتين

١٩٨٣-١٩٨٢

ان الجمعية العامة

تقرر ما يلي بالنسبة لفترة السنتين ١٩٨٣-١٩٨٢ :

- ١- تخفيض المبلغ ٧٠٠ ٩٦١ ٤٧٢ دولار المعتمد في قرارها ٢٤٣/٣٧ ألف المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٢ بواقع ٣٠٠ ٣٢٢ ٣ دولار على النحو التالي :

أبواب المصروفات	المبلغ المخصص بموجب القرار ٢٤٣/٣٧ ألف	الزيادة أو (النقصان)	الاعتماد النهائي
(بالدولار)			
<u>الجزء الأول - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً</u>			
١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً	٣٨ ٨٤٩ ٥٠٠	(٦١٠ ٣٠٠)	٣٨ ٢٣٩ ٢٠٠
مجموع الجزء الأول	٣٨ ٨٤٩ ٥٠٠	(٦١٠ ٣٠٠)	٣٨ ٢٣٩ ٢٠٠
<u>الجزء الثاني - الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن : أنشطة صيانة السلم</u>			
٢ ألف - الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن : أنشطة صيانة السلم	٧٦ ٩١٨ ٦٠٠	(٣٨٥ ٣٠٠)	٧٦ ٥٣٣ ٣٠٠
٢ بـ - إدارة شؤون نزع السلاح	٧ ٤٠٨ ٢٠٠	(٢٢ ١٠٠)	٧ ٣٨٦ ١٠٠
مجموع الجزء الثاني	٨٤ ٣٢٦ ٨٠٠	(٤٠٧ ٤٠٠)	٨٣ ٩١٩ ٤٠٠
<u>الجزء الثالث - الشؤون السياسية ، الوصاية وانهاية الاستعمار</u>			
٣ - الشؤون السياسية ، الوصاية وانهاية الاستعمار	٢١ ١٠٦ ٧٠٠	(١ ٢٤٤ ٥٠٠)	١٩ ٨٦٢ ٢٠٠
مجموع الجزء الثالث	٢١ ١٠٦ ٧٠٠	(١ ٢٤٤ ٥٠٠)	١٩ ٨٦٢ ٢٠٠
<u>الجزء الرابع - الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والانسانية</u>			
٤ - أجهزة تقرير السياسة (الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية)	٢ ٥٩٧ ٥٠٠	(٦٧ ٢٠٠)	٢ ٥٣٠ ٣٠٠
٥ ألف - مكتب المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي	٣ ٢٨٠ ٥٠٠	(٤٩ ٨٠٠)	٣ ٢٣٠ ٧٠٠
٥ بـ - مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	٣ ٦١٥ ٦٠٠	٢٠ ١٠٠	٣ ٦٣٥ ٧٠٠
٦ - إدارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية	٤٣ ٦٦٩ ٧٠٠	١٢٦ ٠٠٠	٤٣ ٧٩٥ ٧٠٠
٧ - إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية	١٥ ٦٤٧ ٣٠٠	٩١٣ ٤٠٠	١٦ ٥٦٠ ٧٠٠
٨ - مكتب خدمات الأمانة العامة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية	٣ ٢٠٠ ٥٠٠	(٢٣٥ ٧٠٠)	٢ ٩٦٤ ٨٠٠
٩ - الشركات عبر الوطنية	٩ ٠٠٠ ٣٠٠	(٥٤١ ٦٠٠)	٨ ٤٥٨ ٧٠٠
١٠ - اللجنة الاقتصادية لأوروبا	٢٣ ٧٤٩ ٢٠٠	٧٨٧ ١٠٠	٢٤ ٥٣٦ ٣٠٠
١١ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	٢٩ ١٥٥ ٧٠٠	١ ٠٨٨ ٠٠٠	٣٠ ٢٤٣ ٧٠٠
١٢ - اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية	٤٤ ٨٦٣ ٠٠٠	(٤٤٣ ٩٠٠)	٤٤ ٤١٩ ١٠٠
١٣ - اللجنة الاقتصادية لأفريقيا	٣٧ ٣٠٢ ٥٠٠	٣٣٧ ١٠٠	٣٧ ٦٣٩ ٦٠٠
١٤ - اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا	١٩ ٥٠٢ ٥٠٠	(١ ٥٩٥ ٠٠٠)	٢١ ٠٩٧ ٥٠٠

(بمئة - ع)

٠٠/٠٠

أبواب المصروفات	المبلغ المخصص بموجب القرار ٢٤٣/٣٧ ألف	الزيادة أو (النقصان)	الاعتماد النهائي
	(بالدولار)		
الجزء الرابع - الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والانسانية (تابع)			
١٥ - مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	٥٢ ٤١١ ٧٠٠	(٥٤٧ ٤٠٠)	٥١ ٨٦٤ ٣٠٠
١٦ - مركز التجارة الدولية	٨ ٢٩٣ ٧٠٠	(١٤٠ ٨٠٠)	٨ ١٥٢ ٩٠٠
١٧ - منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية	٧١ ٧٨٢ ٤٠٠	٢ ٨٢٥ ٥٠٠	٧٤ ٦٠٧ ٩٠٠
١٨ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة	١١ ٤٠٤ ٦٠٠	(٤١٦ ٩٠٠)	١٠ ٩٨٧ ٧٠٠
١٩ - مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)	٩ ١٣١ ٣٠٠	(١ ٤٨٢ ٧٠٠)	٧ ٦٤٨ ٦٠٠
٢٠ - الرقابة الدولية على المخدرات	٥ ٨٨١ ٠٠٠	(٢٨٧ ٢٠٠)	٥ ٥٩٣ ٨٠٠
٢١ - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	٢٨ ٩٣٩ ٩٠٠	(١ ٣٩٥ ٣٠٠)	٢٧ ٥٤٤ ٦٠٠
٢٢ - مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالة الكوارث	٤ ٨٥٦ ٢٠٠	٤٧١ ٨٠٠	٥ ٣٢٨ ٠٠٠
٢٣ - حقوق الانسان	١٠ ٧٨٩ ٦٠٠	٤١٥ ٠٠٠	١١ ٢٠٤ ٦٠٠
٢٤ - البرنامج المعادي للتمييز والتفريقي	٣٠ ٨٤٣ ٩٠٠	(٤١٤ ٣٠٠)	٣٠ ٤٢٩ ٦٠٠
مجموع الجزء الرابع	٤٦٩ ٩١٨ ٦٠٠	٢ ٥٥٦ ٢٠٠	٤٧٢ ٤٧٤ ٨٠٠
الجزء الخامس - العدل والقانون والدوليان			
٢٥ - محكمة العدل الدولية	٨ ٩٥٦ ٧٠٠	٤٦١ ٩٠٠	٩ ٤١٨ ٦٠٠
٢٦ - الأنشطة القانونية	١٣ ٠٦١ ٨٠٠	(٣٣٨ ٩٠٠)	١٢ ٧٢٢ ٩٠٠
مجموع الجزء الخامس	٢٢ ٠١٨ ٥٠٠	١٢٣ ٠٠٠	٢٢ ١٤١ ٥٠٠
الجزء السادس - الاعلام			
٢٧ - الاعلام	٦٤ ٦٣٥ ٠٠٠	(٢ ٣١٦ ٨٠٠)	٦٢ ٣١٨ ٢٠٠
مجموع الجزء السادس	٦٤ ٦٣٥ ٠٠٠	(٢ ٣١٦ ٨٠٠)	٦٢ ٣١٨ ٢٠٠
الجزء السابع - خدمات الدعم المشتركة			
٢٨ - الادارة والتنظيم والخدمات العامة	٢٦٥ ٧٧٨ ٥٠٠	٥ ٧٢١ ٣٠٠	٢٧١ ٤٩٩ ٨٠٠
٢٩ - خدمات المؤتمرات والمكتبة	٢٤٥ ٢٢٣ ٥٠٠	(٦ ٩٤٢ ٦٠٠)	٢٣٨ ٢٨٠ ٩٠٠
مجموع الجزء السابع	٥١١ ٠٠٢ ٠٠٠	(١ ٢٢١ ٣٣٠)	٥٠٩ ٧٨٠ ٧٠٠
الجزء الثامن - مصروفات خاصة			
٣٠ - اصدار سندات الأمم المتحدة	١٧ ٢٢٠ ٣٠٠	(٣٠٢ ٠٠٠)	١٦ ٩١٨ ٣٠٠
مجموع الجزء الثامن	١٧ ٢٢٠ ٣٠٠	(٣٠٢ ٠٠٠)	١٦ ٩١٨ ٣٠٠
(بمستحق)			
٠٠/٠٠			

أبواب المصروفات	البلغ المخصص بموجب القرار ألف ٢٤٣/٣٧	الزيادة أو (النقصان)	الاعتماد النهائي
	(بالدولار)		
٣١ - الجزء التاسع - <u>الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين</u>	٢٠٧ ٨٠٢ ٥٠٠	(٦٨٤ ١٠٠)	٢٠٧ ١١٨ ٤٠٠
مجموع الجزء التاسع	٢٠٧ ٨٠٢ ٥٠٠	(٦٨٤ ١٠٠)	٢٠٧ ١١٨ ٤٠٠
الجزء العاشر - <u>التفقات الرأس مالية</u>			
٣٢ - <u>التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية</u> لأماكن العمل	٣٦ ٠٨١ ٨٠٠	(١٠١ ٠٠٠)	٣٥ ٩٨٠ ٨٠٠
مجموع الجزء العاشر	٣٦ ٠٨١ ٨٠٠	(١٠١ ٠٠٠)	٣٥ ٩٨٠ ٨٠٠
الجزء الحادي عشر - <u>إعانات خاصة</u>			
٣٣ - <u>سلفة إلى معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث</u>	-	٨٨٦ ٠٠٠	٨٨٦ ٠٠٠
مجموع الجزء الحادي عشر	-	٨٨٦ ٠٠٠	٨٨٦ ٠٠٠
المجموع الكلي	١ ٤٧٢ ٩٦١ ٧٠٠	(٣ ٣٢٢ ٢٠٠)	١ ٤٦٩ ٦٣٩ ٥٠٠

٢ - يؤذن للأمين العام بنقل اعتمادات فيما بين أبواب الميزانية بموافقة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ؛

٣ - تجرى إدارة مجموع الاعتمادات الصافية المخصصة تحت مختلف أبواب الميزانية لخدمات الطباعة التعاقدية كوحدة تحت إشراف مجلس منشورات الأمم المتحدة ؛

٤ - تتم إدارة الاعتمادات المخصصة لبرامج التعاون التقني تحت الباب ٢٤ وفقا للنظام المالي للأمم المتحدة ، على أن يخضع تعريف الالتزامات ومدة صلاحية الالتزامات للإجراءات التالية ؛

(أ) تكون الالتزامات الخاصة بالخدمات الشخصية المنشأة في فترة السنتين الحالية صالحة لفترة السنتين التالية ، على أن يجري انفاذ تعيينات الخبراء المعنيين بنهاية فترة السنتين الحالية ولا يتجاوز مجموع الفترة التي تشملها الالتزامات المنشأة لهذه الأغراض والمقيدة على موارد فترة السنتين الحالية ٢٤ شهر عمل ؛

(ب) تبقى الالتزامات المنشأة في فترة السنتين الحالية من أجل الزمالات صالحة الى حين تصفيتها ، على أن يكون الزميل رشح من جانب الحكومة المتقدمة بالطلب وقبل من قبل المنظمة وتكون قد صدرت رسالة رسمية بالمنحة موجهة الى الحكومة المتقدمة بالطلب ؛

(ج) تبقى الالتزامات المتصلة بالعقود أو بطلبات شراء اللوازم أو المععدات المسجلة في فترة السنتين الحالية صالحة الى حين السداد للمتعاقد أو البائع ، ما لم يتم الفائها ؛

٥ - بالإضافة الى الاعتمادات التي تم التصويت عليها بموجب الفقرة ١ أعلاه ، يخصص مبلغ ١٩٠٠٠ دولار لكل سنة من فترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ من الإيرادات المجمعة لصندوق الهبات المخصصة للمكتبة من أجل شراء كتب ودراسات وخرائط ومعدات للمكتبة ولغير ذلك من نفقات المكتبة في قصر الأمم التي تتفق مع أغراض وأحكام صندوق الهبات ؛

٦ - يؤذن للأمين العام بالدخول في التزامات تصل الى ١٠٠٠ ٠٠٠ دولار في ١٩٨٤ تؤخذ من الوفورات المذكورة فيما يتعلق بفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، من أجل الموارد اللازمة للشروع في الأنشطة المطلوبة في الفقرة ٥ من الفرع الثاني من مشروع القرار ؛

/٣٨

بـ

التقديرات النهائية للإيرادات في فترة السنتين
١٩٨٢ - ١٩٨٣

ان الجمعية العامة

تقرر ما يلي بالنسبة لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ :

تخفيض تقديرات الإيرادات بخلاف الأنصبة المقررة للدول الأعضاء بالمبلغ
٩٠٠ ٥٩ ٢٥٧ دولار الذي ووفق عليه في قرارها ٢٤٣/٣٧ باء المؤرخ في ٢١ كانون
الأول/ ديسمبر ١٩٨٢ بواقع ٢٠٠ ٣٧٤ دولار على النحو التالي :

باب الإيرادات	الملغ المعتمد في القرار ٣٧/٢٤٣ بـ	الزيادة أو (النقصان)	التقديرات النهائية المعتدة
(بالدولارات)			
<u>الجزء الأول - الإيرادات من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين</u>			
١ - الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢١١ ١٢٣ ٨٠٠	(٩٧٨ ٧٠٠)	٢١٠ ١٤٥ ١٠٠
مجموع الجزء الأول	٢١١ ١٢٣ ٨٠٠	(٩٧٨ ٧٠٠)	٢١٠ ١٤٥ ١٠٠
<u>الجزء الثاني - الإيرادات الأخرى</u>			
٢ - الإيرادات العامة	٣٢ ١٩٤ ٥٠٠	٣ ٤٦٤ ٤٠٠	٣٥ ٦٥٨ ٩٠٠
٣ - الأنشطة المدرة للدخل	١٣ ٧٤١ ٦٠٠	(٢ ٨٥٩ ٩٠٠)	١٠ ٨٨١ ٧٠٠
مجموع الجزء الثاني	٤٥ ٩٣٦ ١٠٠	٦٠٤ ٥٠٠	٤٦ ٥٤٠ ٦٠٠
المجموع الكلي	٢٥٧ ٠٥٩ ٩٠٠	(٣٧٤ ٢٠٠)	٢٥٦ ٦٨٥ ٧٠٠

- ٢ - تقيد الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في حساب صندوق معادلة الضرائب، وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥ ؛
- ٣ - تخصم النفقات المباشرة لإدارة بريد الأمم المتحدة، والخدمات المقدمة للأفراد، وخدمات المطاعم والخدمات المتعلقة بها، وعمليات المرائب، والخدمات التليفزيونية، ومبيعات المنشورات التي لا تدرج لها مخصصات في اعتمادات الميزانية، من الإيرادات الآتية من تلك الأنشطة.
